

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٣٦٢ لسنة ٢٠١٢

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الإعلان الدستورى الصادر بتاريخ ٢٠١١/٢/١٣ ؛
وعلى الإعلان الدستورى الصادر بتاريخ ٢٠١١/٣/٣٠ ؛
وعلى القانون رقم ٤٢ لسنة ١٩٦٧ بشأن التفويض فى الاختصاصات ؛
وعلى قانون نظام هيئة قناة السويس رقم ٣٠ لسنة ١٩٧٥ المعدل بالقانون
رقم ٤ لسنة ١٩٩٨ ؛

قرر:

(المادة الاولى)

يقُوض السيد الدكتور/ جلال مصطفى محمد سعيد - وزير النقل فى اختصاصات
رئيس مجلس الوزراء باعتماد محاضر اجتماعات مجلس إدارة هيئة قناة السويس
المنصوص عليها بالمادة الثالثة من القانون رقم ٣٠ لسنة ١٩٧٥ بنظام هيئة قناة السويس
والمعدلة بالقانون رقم ٤ لسنة ١٩٩٨

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار فى الوقائع المصرية .

صدر برئاسة مجلس الوزراء فى ١٦ جمادى الأولى سنة ١٤٣٣ هـ

(الموافق ٨ ابريل سنة ٢٠١٢ م) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور/ كمال الجنزورى